

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

لا يَلَابِثُ ذُوَا (فَإِذَا لَا يُؤْتُوا) والغالبُ الرفعُ وبه قرأ السبعة .

الثاني : أن يكون مستقبلاً فيجب الرفع في نحو ((إِذَنْ تَصْدُقُ)) جواباً لمن قال ((أَنَا أَحَبُّ زَيْدًا)) .

الثالث : أن يَنْصَلَا أو يَفْصِلَ بينهما القَسَمُ كقوله : - .

((إِذَنْ وَاللَّهِ نَرْمِيهِمْ بِحَرَبٍ ...))